

المجلس 42 من شرح (فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد) |

برنامج الكتاب الواحد | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله حمداً والشكر له تعالى وجداً. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم بكرة واصيلاً - [00:00:00](#)

وعلى آله وصحبه ومن اتخذه اماماً وخليلاً اما بعد فهذا المجلس الرابع والعشرون في شرح الكتاب الاول من برنامج الكتاب الواحد بسنته الثانية اربع وثلاثين بعد الاربعمائة والالف وخمس وثلاثين بعد الاربعمائة والالف - [00:00:35](#)

وهو كتاب فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد للعلامة عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب رحمه الله ولا يزال القول موصولاً في بيان الجهة الثانية المتعلقة بالجملة المقروءة في درس فجر هذا اليوم - [00:01:03](#)

وهي المتعلقة بنظم سياقها اذ انتهى بنا القول الى قول الشارح رحمه الله وذكر ابراهيم المغوزي ان ما ذبح عند استقبال السلطان تقرباً اليه افتى اهل بخارى بتحريمه لانه مما اهل به - [00:01:36](#)

لغير الله والمسألة المذكورة فيه تسمى الذبح عند طلعة السلطان اي عند بروزه للناس فيستقبلونه بالذبح وذكر السلطان خرج مخرج الغالب فغيره مثله الا ان الغالب في العادة تخصيص المعظم عند الخلق بالولاية - [00:02:10](#)

السلطانية بهذه الصنعة فالقول فيها عند وقوعها مع غيره من القول عند وقوعها معه فالاصل ان الاحكام الشرعية تتناول الراعي والرعية الا ما قام الدليل بتخصيص احد الطرفين به كما هو مبسوط بالتأليف التي - [00:02:51](#)

صنفت في ابواب السياسة الشرعية ونقل الشارح رحمه الله تعالى في بيان هذه المسألة كلاماً لاحد فقهاء اه الشافعية ذكر فيه ان المذبح عند استقبال السلطان تقرباً اليه افتى اهل بخارى - [00:03:32](#)

من فقهاء الشافعية لتحريمه فالمراد باهل بخارى فقهاؤها من الشافعية اذ سياق الكلام يبينه فالمنقول شافعي ونقل المذاهب عن فقهاء مذهب ما يبين تارة بما يدل على الزمان كقول الحنابلة - [00:04:06](#)

هذا قول متقدم الاصحاب او قول متوسط الاصحاب او قول متأخر الاصحاب وتارة يدل عليه بالمكان فيقال هذا قول اصحابنا الخرسانيين او هذا قول اصحابنا من اهل بغداد او هذا - [00:04:48](#)

قول اصحابنا الحجازيين وكل مذهب من المذاهب المتبوعة فيه الخبر عن فقهاء المذهب بهذا وتارة بهذا وربما طووه تصريحاً وذكره تلميحا كالمذكور عند الحنابلة من تقدير القلتين فانهم يذكرونه بالرطل - [00:05:23](#)

العراقي والرطل المقدسي والرطل الشامي والرطل البعلبكي وغيرها لان هذه مواضع للحنابلة فقدرت بتلك المقادير باعتبار بلدانهم فيستفاد منها حينئذ ردوا المسألة الى فقهاء المذهب في بلد ما ولو لم يصرح - [00:06:12](#)

به والمنقول هنا عن شافعية بخارى انهم افتوا بتحريم ما ذبح للسلطان عند استقباله وعللوه بانه مما اهل به لغير الله اي مما اعلن واعلن بجعله لغير الله عز وجل - [00:06:55](#)

واذا كان كذلك فالمهل به لغير الله حرام قطعاً الا ان الرافي من فقهاء الشافعية تعقم ما ذكره المروذي فقال هذا انما يذبحونه استبشاراً بقدومه هذا انما يذبحونه استبشاراً بقدومه - [00:07:30](#)

فهو كذبح العقبة لولادة المولود فهو كذبح العقبة لولادة المولود انتهى كلامه ومنشأ اعتراض الرافي يرجع الى ابطال علة الذبح

التي ذكرها المروزي فانه ذكر انهم يذبحونه تقربا فابطلها الرافعي - 00:08:17

بما ابداه من كون الذبح للاستبشار بقدومه والفرح ببروزه وظهوره فلما فارقه في العلة بايناه في الحكم وقوى الرافعي مباينة الفعل المذكور لارادة التقرب بقوله فهو كذب العقيقة لولادة المولود - 00:09:02

ولا يراد تشبيه ذلك بالعقيقة من كل وجه كما فهمه بعض شيوخ شيوينا ممن نقل كلامه ولكنه اراد ما بينهما من الاشتراك في قدوم المذبح له فالمولود يقدم الحياة ببروزه من رحم امه - 00:09:46

والسلطان يقدم على رعيته بعد غيبة او علة ومع تجد هذا القدوم يحدث الفرع فيفعل شرعا ذبح العقيقة ويفعل طبعاً وعرفاً عند الناس الذبح عند بروز السلطان. على ان كلام الرافعي رحمه الله - 00:10:24

لا يخلو من كما ذكر الرافعي فلا يدخل في ذلك وان كانوا يذبحونه تقربا اليه فهو داخل في الحديث وان كانوا يذبحونه تقربا اليه فهو داخل في الحديث انتهى كلامه - 00:11:10

وينتظم فيه ان الذبح للسلطان نوعان وينتظم فيه ان الذبح للسلطان نوعان احدهما ان يذبح له تقربا اليه ان يذبح له تقربا اليه فيكون من جملة الذبح لغير الله فيكون من جملة الذبح لغير الله - 00:12:10

وهو شرك اكبر والآخر في العبارة في الاول والآخر ان يذبح استبشارا بوفوده وفرحا بوصوله فاذا برز السلطان بطلته وعلاهم بطلته باشروا الذبح باشروا الذبح لا تقربا اليه بل فرحا به - 00:13:01

بل فرحا به وقد جعله العلامة سليمان ابن عبد الله مباينا الاول. وقد جعله العلامة سليمان بن عبد الله مباينا الاول وحينئذ فلا يكون شركا اكبر فحينئذ لا يكون شركا اكبر - 00:14:09

لكنه يكون حراما لكنه يكون حراما لما فيه من شبهة التعظيم لما فيه من شبهة التعظيم المخوف على صاحبه المخوف على صاحبه ان يوقعه في الشرك ان يوقعه - 00:14:46

بالشرك فهو وسيلة من وسائل الشرك فهو وسيلة من وسائل الشرك ولا يجوز تناول اللحم المذبح ولا يجوز تناول اللحم المذبح واتفقا في حياة شيخي شيوينا محمد ابن ابراهيم - 00:15:23

الشيخ ان ذبح بعض الناس ابلا عند بروز الملك سعود رحمه الله فنحرت بين يديه لما ظهر لهم فافتى بحرمة وادب فاعله وامر باحراق تلك الابل المذبوحة والا يؤخذ منها - 00:16:14

شيء فالفعل الواقع من الذبح عند استقبال معظم كسلطان ونحوه محرم الا انه لا يكون شركا اكبر واذا فعل حرم تناول ذلك اللحم وكان ميتة وكان كالميتة التي لا يجوز - 00:17:08

الانتفاع بها باكل وغيره وبقي نوع يفعل من الذبح عند ورود معظم كسلطان وغيره وهو ان يذبح ضيافة واکراما له وهو ان يذبح ضيافة واکراما له او شكرا لله او شكرا لله - 00:17:54

على سلامته بغير حضرته بغير حضرته عند بدو طلعتة عند بدوي ضلعتة وهذا جائز وربما صار مأمورا به فهذا جائز وربما صار مأمورا به لاندراجة باكرام الضيف في عرف قوم - 00:18:50

ما فاذا ذبح للسلطان عند وفوده الى بلد لتصنع له مأدبة ضيافة او ذبح عند وصوله شكرا لله على سلامته وبلوغه رعيته بصحة وعافية ولو لم يكن عليا جاز ذلك - 00:19:41

الا انه يشترط الا يكون الذبح عند استقباله فانه يلحق بالمذكور انفا فلو قدر انه وصل بلدا ما فذبح من ذبح من اهلها شكرا لله في بيته او في سوقه - 00:20:17

او في غير ذلك اكل اللحم هو واهله او اهل محلته او تصدق باللحم او جعل ذلك المذبح طعاما تصنع منه مأدبة للمعظم من سلطان وغيره جاز ذلك فتلخص من الكلام المتقدم ان الذبح - 00:20:43

للسلطان وكذا غيره من المعظمين ثلاثة انواع النذبح للسلطان وكذا غيره من المعظمين ثلاثة انواع اولها الذبح له تقربا اليه الذبح له تقربا اليه وهذا شرك اكبر ولو لم يكن بحضرته - 00:21:18

كرك اكبر ولو لم يكن بحضرته وثانيها الذبح له الذبح له فرحا واستبشارا عند بدو طلعتة وبروزه للناس فهذا ايش محرم فهذا محرم اعلاء ومحرم اكلة فهذا محرم فعلا ومحرم - 00:21:58

اكلا وثالثها ان يذبح له ان يذبح له عند قدومه ضيافة او شكرا لله ضيافة او شكرا لله فهذا جائز وربما صار مأمورا به فالانواع الثلاثة متابعينة بالنظر الى باعثها الحامل عليها - 00:22:47

بل انواع الثلاثة متباينة بالنظر الى باعثها الحامل عليها فلا تستوي احكامها ووقع في هذا المحل من الدر النضيد لشيخ شيوخنا سليمان بن حمدان رحمه الله تعريض بالعلامة تعريض بالعلامة الرافي - 00:23:36

والعلامة سليمان ابن عبد الله على وجه لا يليق صدور مثله من مثله فانه قال غاضا قدرهما فنعود بالله من سوء الفهم وانقلاب الحقائق وهي عبارة خشنة في حقهما ولا سيما - 00:24:21

في حق الشارح الاول لكتاب التوحيد سليمان ابن عبد الله رحمه الله تعالى والتغليظ في بيان الحق ربما احتيج اليه بمنافرة اهل البدع والضلال واما اهل التوحيد والسنة لو قدر خطأهم خلافا لما - 00:25:00

ذهب اليه رحمه الله فانه لا ينبغي معاملتهم بذلك ولا سيما ولهم سابقة في تقرير التوحيد وابطال التنديد والله يعامل الجميع بعفوه ثم ذكر الشارح رحمه الله معنى قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله من لعن - 00:25:34

والديه قائلا يعني اباه وامه وان عليا اي ارتفعا في عمود النسب ارتفع في عمود النسب فان العلو الذي يذكر في القرابات فان العلو الذي يذكر في القرابات يراد به الارتفاع في عمود النسب - 00:26:10

والسفل الذي يذكر فيه يراد به الانخفاض فيه والسفل الذي يذكر فيه يراد به الانخفاض فيه فاذا قيل الاب وان علا اندرج فيه من كان مرتفعا فوفاه كابي الاب وابي ابي الاب - 00:26:50

فمن فوفاه واذا قيل ابن الابن وان سفل اندرج فيه من انخفض عنه كابن الابن وابن الابن وابن ابني الابن الى ما يتعلق به هذا اللفظ ويتناوله من عموده النسب - 00:27:23

وسمي سرد النسب عمودا باعتبار وجود الخلق قرنا بعد قرن فان الولد خلف للوالد والوالد خلف للجد والجد خلف لابي الجد الى اخر ما ينتظم في سلسلة النسب ويسمى ذكره جرا - 00:27:59

ويسمى ذكره جرا لان العاد يسردهم واحدا واحدا تتابعا كانما يجرحهم يسردهم واحدا واحدا نسقا متتابعا ان ما يجرحهم بالذكر فاذا قال مثلا احمد ابن محمد ابن حنبل ابن هلال - 00:28:38

الى تمام نسبه فانه بسوق السند يجر عمود نسبه من الالباء بذكرهم واحدا واحدا وعلى هذا فيكون قوله يعني اباه وامه وان عليا مندرجا فيه ابو الاب وابو الام وام الاب وام الام - 00:29:18

وكذا من فوقهما من الطرفين واذا زاد الارتفاع كثر العدد ثم قال الشارح وفي الصحيح مريدا ما جعل علما عليه من الكتب المصنفة في الصحيح وهما صحيح البخاري ومسلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الكبائر شتم الرجل والديه - 00:29:55

الحديث وتقدم ان الشتم هو نعم نعم تاني ان الشتم هو تقبيح الامر بالقول هو تقبيح الامر بالقول وان السب هو الاطئاب في السب اسأل الاطئاب في الشتم والاطالة تيه - 00:30:36

فالسبب اثم للشقة الطويلة من الارض فالسبب اسم للشقة الطويلة من الارض فيقال ما بين الرياض ومكة ديبب لبعده المسافة بينهما ومنه سبيل الفرس وهو الشعر المسترسل في ذيلها لطوله - 00:31:23

فاستبوا اعظم من الشتم فالذنوب اعظم من الشتم لانه شتم وزيادة. وكلاهما من كبائر الذنوب وكلاهما من كبائر الذنوب وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الفعل الاول باسم الشتم لانه ابتداء صدور القول المقبوح. لانه ابتداء صدور القول المقبوح - 00:31:58

وسمى ما بعده تبا لانه ناتج منه. وسمى ما بعده سبا. لانه ناتج منه فلما ان بنى فيه الشتم بعضه على بعض ترى تبا وفيه بيان عظم قبح لعن الوالدين - 00:32:44

فان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث علي لعن الله من لعن والديه فلعن الوالدين من الكبائر. وبه صرح في حديث عبدالله بن

عمر المذكور بعده من الكبائر شتم الرجل والديه - [00:33:23](#)

ونبه في حديث عبدالله بن عمر الى التحذير من كون الولد سببا لشتيم والديه ولو لم يباشرا بان اعتدي على احد فيسب اباه فيسب ذلك الرجل اباه او يسب امه فيسب ذلك الرجل امه - [00:33:48](#)

فلعن الوالدين له درجتان فلعن الوالدين له درجتان احدهما اللعن المباشر اللعن المباشر وهو الصادر من العبد في حق والديه وهو الصادر من العبد في حق والديه - [00:34:27](#)

اللعن غير المباشر وهو الصادر من غير العبد وهو الصادر من غير العبد ردا على اعتدائه ردا على اعتدائه على غيره بلعن والديه ردا على اعتدائه على غيره بلعن والديه - [00:35:06](#)

ثم ذكر الشارح رحمه الله تعالى معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله من آوى محدثا فقال آوى هو بفتح الهمزة ممدودة. اي ضمه اليه وحماه ان يؤخذ منه الذي الحق الذي وجب عليه - [00:35:38](#)

فالايواء هو ظم العبد غيره اليه ضم العبد غيره اليه ثم ذكر كلام اب السعادات ابن الاثير المفيد مسألتين لغويتين احدهما احدهما - [00:36:16](#)

فيقال اويت فيقال اوي والآخرى انه يتعدى انه يتعدى ممدودا ومقصورا انه يتعدى ممدودا ومقصورا فيطلب للفاعل مفعولا فيطلب للفاعل مفعولا الا انه اختلف في تعديته مع القصر الا انه اختلف - [00:37:35](#)

في تعديته مع القصر مع الاتفاق على تعديته مع المد مع الاتفاق على تعديته بالمد ونقل عن الازهري وهو صاحب ايش ها تهذيب اللغة وهو ديوان مشهور وكان من رؤوس اهل العربية - [00:38:44](#)

ان تعديته مقصورا لغة فصيحة ان تعديته مقصورا لغة نصيحة فتكون اللغة العالية من اللغتين ايهما فتكون اللغة العالية من اللغتين المد ويكون القصر دونه ويكون القصر دونه للاختلاف في فصاحته - [00:39:34](#)

واللغة العالية عند اهل العربية بمنزلة الصحيح عند المحدثين والراجح عند الفقهاء والمحقق عند الاصوليين وغيرهم ثم نقل عن ابي السعادات ابن الاثير تفسير محدث فقال واما محدثا فقال ابو السعادات يروى بكسر الدال وفتحها - [00:40:17](#)

على الفاعل والمفعول اي فتجيب من اوى محدثا ومن اوى محدثا ثم قال فمعنى الكسر من نصر جانبا اي مصيبا جنابة كما تقدم واواه واجاره من خصمه وحال بينه وبين ان يقتص منه - [00:40:55](#)

ثم قال والفتح هو الامر المبتدع نفسه ويكون معنى الايواء فيه الرضا به والصبر عليه. فانه اذا رضي بالبدعة واقر فاعله ولم ينكر عليه فقد اواه. انتهى كلامه وفيه ان - [00:41:34](#)

هذه الكلمة تجيب على وجهين احدهما اكثر محدثا وتتعلق بالفاعل وتتعلق بالفاعل والآخر بالفتح محدثا وتتعلق بالفعل وتتعلق بالفعل وتعقب صاحب التيسير رحمه الله ما ذكره ابن الاثير فقال الظاهر انه على الرواية الاولى - [00:42:04](#)

يعم المعنيين الظاهر انه على الرواية الاولى يعم المعنيين لان المحدث لان المحدث اعم من ان يكون بجنابة او بدعة في الدين اعم من ان يكون بجنابة او بدعة في الدين - [00:42:59](#)

بل المحدث للبدعة في الدين بل المحدث بالبدعة بل المحدث بالبدعة في الدين اشد من المحدث بالجنابة اشد من المحدث بالجنابة فايواؤه اعظم اثما فايواؤه اعظم اثما انتهى كلامه وهو مورد حسن - [00:43:33](#)

بالاكتفاء بالرواية المشهورة وهي الكسر للدلالة على تعلق اللعن بالفعل بالفاعل وبينئذ يكون المذكور في الحديث من كبائر الذنوب لان من علامات البدعة وقوع اللعن عليها فعلا او فاعلا ولهذا - [00:44:18](#)

اتبع الشارح كلام ابن الاسير بكلام ابن القيم ليعلم ان المذكور كبيرة من كبائر الذنوب ولكنه اغفل منزعه من اي كتب ابن القيم وطواه بما جعله يغمض بخلاف صاحب تيسير العزيز الحميد - [00:44:57](#)

فانه عقب الكلام الذي ذكرته لك قال ولهذا عده ابن القيم في كتاب الكبائر ولهذا عده ابن القيم في كتاب الكبائر وقال هذه الكبيرة تختلف مراتبها باختلاف مراتب الحدث بنفسه - [00:45:43](#)

فكلما كان الحدث في نفسه اكبر كانت الكبيرة اعظم فسياق صاحب التيسير افاد امرين فسياق صاحب التفسير افاد امرين احدهما ان الكلام المنقول عن ابن القيم هو في كتاب الكبائر - [00:46:12](#)

والاخر ان ابن القيم عد في جملة الكبائر الاحداث ان ابن القيم اعز في جملة الكبائر الاحداث على اختلاف انواعه وتباين مراتبه على ما نذكره بعد وكتاب الكبائر لابن القيم - [00:46:50](#)

اين يوجد احسنت بس راح عاد مو موجود ما هو موجود اقول وكتاب الكبائر لابن القيم صحيح النسبة اليه قطعاً والنقل عنه قديم فان ابن النحات في تنبيه الغافلين ذكر - [00:47:27](#)

كلما عنه عزاه اليه ونقل العلامة سليمان بن عبدالله عنه يشعر لانه كان موجودا بايديهم ثم خفي امره واخر ما اتصل من خبره ما اخبرنا به الشيخ سليمان بن محمد بن سليمان - [00:48:05](#)

ابن جراح الكويتي رحمه الله انه رآه في مكتبة شيخه عبد الله ابن خلف ابن دحيان وكان في مجلدين وقلبت هذه المكتبة في احوال ذكرناها في غير هذا المقام حتى انتهى ما بقي منها - [00:48:47](#)

الى وزارة الشؤون الاسلامية والاداريات والكليات ومنها اشياء لم يوقف لها على خبر وفقدت من المكتبة ككتاب الكبائر لابن القيم فانه ليس معدودا في جملة الكتب الباقية في هذه الخزنة - [00:49:21](#)

وعظموا خزنة ابن دحيان هي الكتب النجدية فان جمهور ما فيه وبخطوط علماء نجد او طلاب العلم منهم او نساخهم او شيء بخطوط المتقدمين وعليه تملكات نجدية ولعل من لطفي تيسير الله عز وجل - [00:49:53](#)

ان خلصت هذه الكتب وسلمت من العوادي التي اعترت الديار النجدية بما وقع فيها من الحروب والفتن الداخلية والخارجية فابقى الله ما ابقى من نفائس في تلك المكتبة منها الجامع الصغير لابي يعلى الفراء في نسخة عتيقة - [00:50:32](#)

لا يوجد في العالم ثمانية لها والمقصود ان تعرف ان الكلام المنقول عن ابن القيم هو من كتاب الخبائث الذي ابدت لك ما انتهى الي من علم خبره وفي كلام ابن القيم - [00:51:01](#)

الارشاد الى ان كبيرة الاحداث تختلف مراتبها باختلاف مراتب الحدث بنفسه فالكبيرة في نفسها تتفاضل درجات كما قال فكلما كان الحدث في نفسه اكبر كانت الكبيرة اعظم انتهى كلامه. فالاحداث - [00:51:25](#)

في الدين بالبدعة اعظم من الاحداث بجناية القتل او السرقة او الفساد في الارض او غيرها من الذنوب كما ان انواع البدع تتفاوت في قبحاتها وبشاعتها فيكون احداث بعضها اعظم من احداث - [00:51:56](#)

بعض فبدعة الجهمية مثلا كمن بدعة المعتزلة وبدعة المعتزلة شر من بدعة الاشاعرة فتفاوتت حين اذ كبيرة البدعة المحدثه على اختلاف قدرها بالسوء والقباحة ثم قال الشارح رحمه الله - [00:52:31](#)

قوله لعن الله من غير منارة الارض بفتح الميم علامات حدودها ثم نقل عن ابن الاسير في النهاية ان منار الارض معالمها معالمها وحدودها وقال ابن العثري واحدا ضخم وهو تفسير - [00:53:06](#)

تخم فان تخم جمع تخم وتخوم فالمفرد ضخم وتقوم والجمع تخم والتخو والتخوم هو المفسر في رواية مسلم منار الارض واختلف المراد بمنال الارض على اربعة اقوال بعضها في كلام - [00:53:46](#)

ابن الاثير اولها ان منار الارض الملعونة مغيره هو مراسيمها واعلامها التي تبين حدود ملكها التي تبين حدود ملكها فيتميز ملك فلان من الارض عن ملك غيره بالاعلام التي تجعل حدا - [00:54:23](#)

لارضه وثانيها ان المقصود الاعلام الموضوعه لتحديد منتهى الحرم من كل جهة الاعلام الموضوعه لتحديد منتهى الحرم من كل جهة فان الحرمين بمكة والمدينة لهما اعلام قديمة موروثة فاعلام الحرم المكي - [00:55:24](#)

موروثة عن ابينا ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام واعلام الحرم المدني موروثة عن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وثالثها انه الاعلام التي يهتدى بها الاعلام التي يهتدى بها - [00:56:19](#)

في طرق السفر ونواحي الارض الاعلام التي يهتدى بها في طرق السفر ونواحي الارض ومنه في زماننا اللوحات الارشادية ومنه في

زماننا اللوحات الارشادية المضروبة على الطرق المضروبة على الطرق - 00:56:55

ورابعها ان المقصود بمنار الارض اعلام خيار اهلها اعلام خيار اهلها من العلماء والامرين بالمعروف الناهين عن المنكر فانهم يهتدى بهم فانهم يهتدى بهم بمعرفة الصراط المستقيم في معرفة الصراط - 00:57:30

المستقيم واصح هذه الاقوال الاربعة هو اولها واصح هذه الاقوال الاربعة هو اولها فالمنار المراسيم التي المراسيم والانصاب المراسيم والانصاب التي تبين حدود الملك من الارض التي تبين حدود الملك - 00:58:22

من الارض فكل ما تميز به ملك احد عن احد سمي منارا سواء كان وتدن او صخرة او بناء او حفرا فوجود المعنى فيهن يكفي للاعتداد بهن دون ملاحظة نوعهن - 00:59:08

وقدم هذا المعنى دون سائر المعاني لانه المعهود المعروف لانه المعهود المعروف بالزمن النبوي انه المعهود المعروف بالزمن النبوي عند ذكر منال الارض عند ذكر منال الارض انه المبين حدود الملك - 00:59:53

انه المبين حدود الملك فكانوا يبينون حدود ملكهم تارة بحفر بالارض وتارة بربيع يشق فيها معنى ربيع ايش جدول من الماء جدول من الماء يشق بين الارضين وتارة ب نخل - 01:00:26

او غيره من شجر ويقع موقع تغيير من ال الارض المبينة للحدود التصرف في الوثائق المثبتة للاملاك التصرف في الوثائق المثبتة للاملاك كالصكوك وما جرى مجراها فان العاثر فيها بزيادة - 01:01:04

او نقص داخل اللعن الوارد على من غير مناوي ارض فلو لم يغيره على واقع الارض وغيره في الاوراق الثبوتية كان مثل تغييره في الارض او اشد لان عرف الناس استقر على اثبات الاملاك - 01:01:54

بالاوراق والوثائق الثبوتية كالصفوف وغيرها فاذا تصرف قاض او كاتب عدل او محام واشباههم بالوثائق والاوراق لتغيير حدود الاملاك فهم ممن يستحق اللعنة لتغييره منار الارض افاد هذا شيخ شيوخنا - 01:02:25

سليمان بن حمدان بالدر النضين عند هذا الموضع ومنه يعلم ان تغيير منار الارض الذي لا يؤثر في الملك شيئا لا يدخل في الحديث ان تغيير منار الارض الذي لا يغير في الملك شيئا - 01:03:01

لا يدخل في الحديث كالجار في البلدان المشمولة بالتخطيط البلدي كالجاري في البلدان المشمولة بالتخطيط البلدي فان المراسيم الموضوعه هي قرائن لا وثائق هي قرائن لا وثائق. فجعلها في الارض - 01:03:32

انما هو قرينة يستعان بها اما الوثيقة المبينة حدود الارض فهي المثبتة في السجلات البلدية فهي المثبتة في السجلات البلدية ولهذا لو عمد احد الى ارض مقسمة نصب ثم اقتلع هذه - 01:04:07

النصب واراد اثبات ملك اكبر بدعوى هذه الحدود فان ذلك لا يقبل منه عندهم ابدا ولا عبرة به فالحجة عندهم في الوثائق الصادرة المحفوظة في السجلات البلدية والمصدقة من الجهات الرسمية كمحكمة او امانة - 01:04:34

او غيرها فمتى كان ذلك بما شمله التخطيط البلدي لم يدخل في اللعن واضح هذا مثل ايش عشان تتضح المسألة. بعض الاخوان يخرجون لبعض احياء القرية من الرياضة المخططة فيقتلعون - 01:05:04

النصب هذه ويجعلونها حدودا لمرمى في لعب الكرة هذا يشمله ولا ما يشمله ما يشمله هذا لا يشمله واما البلدان التي لم يشملها التخطيط البلدي فالحكم باق على اصله واما البلدان التي لم يشملها التخطيط البلدي فالحكم باق على اصله - 01:05:33

ثم ذكر الشارح رحمه الله معنى تغيير منار الارض فقال وتغييرها ان يقدمها او يؤخرها فيكون هذا من ظلم الارض الذي قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم من ظلم شبرا من الارض - 01:06:03

طوقه يوم القيامة من سبع اراضين وزاد بعده في قرعة عيون الموحدين لما ذكر هذا الحديث قال فما اجهل اكثر الخلق فما اجهل اكثر الخلق حتى وقعوا بجهلهم وظلمهم فيما يضرهم في دنياهم واخرهم. وذلك لضعف الايمان بالميعاد. وذلك لضعف - 01:06:28

الايمان بالمعاد والحساب على الاعمال والجنة والنار نسأل الله العفو والعافية في الدنيا والآخرة انتهى كلامه وبما سلف من البيان المعرب الذي ذكره الشارح يتجلى في الحديث قدور اللعن متعلقا - 01:07:12

باربعة اولهم من ذبح لغير الله وثانيهم من لعن والديه وثالثهم من آوى محدثا ورابعهم من غير منار الارض وابتدأ بلعن من ذبح لغير الله تعظيما لفعله وابتدأ بلعن من ذبح لغير الله تعظيما - [01:07:49](#)

لفعله ذكره ابن قاسم العاصمي في حاشيته لان فعله ايش شرك اكبر لان فعله شرك اكبر واما الثلاثة بعده ففعلهم من كبائر الذنوب وفعله ففعلهم من كبائر الذنوب ولما انتهى - [01:08:34](#)

بيانه الى هذا قال ذاكرنا اصلا جامعا يتناولهم ففيه جواز لعن اهل الظلم من غير تعيين اي اللعن بالصفة دون اللعن بالعين اللعن بالصفة دون اللعن بالعين فان اللعنة يتعلق باحد اثنين - [01:09:11](#)

فان اللعن يتعلق باحد اثنين الاول المعين وهو المراد بذاته وهو المراد بذاته والآخر الموصوف المبهم الموصوف المبهم وهو المراد بفعله وهو المراد بفعله وفي بيان حكم هذا وذاك باللعن قال الشارح - [01:09:54](#)

واما لعن الفاسق المعين ففيه قولان احدهما انه جائز اختاره ابن الجوزي وغيره والثاني لا يجوز اختاره ابو بكر عبد العزيز وهو غلام خلال من فقهاء الحنابلة وشيخ الاسلام يعني ابن تيمية الحفيد - [01:10:52](#)

ثم ذكر عن النووي رحمه الله اتفاق العلماء على تحريم اللعن ومحل صحة هذا الاتفاق المسلم الصالح فان المسلم الصالح يحرم لعنه اتفاقا ذكره النووي نفسه وابن مفلح من فقهاء الحنابلة - [01:11:26](#)

واما غيره فجرى فيه الخلف كما ستعلمه بعد ثم ذكر الشارح ان اللعن بالوصف ليس بحرام. كلعن الواصلة والمستوصلة الى اخر فذكر فلعن اصحاب الذنوب بذنوبهم جائز فلعن اصحاب الذنوب - [01:12:12](#)

بذنوبهم جائز كأن يلعن الظالمين او الفاسقين او الكافرين او غير ذلك كالوارد في هذا الحديث ومع القول بجوازه ومع القول بجوازه فان الاكمل هو تنزيه اللسان عن اللعن فان الاكمل هو تنزيه اللسان عن اللعن - [01:12:48](#)

لما في صحيح مسلم لما في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اللعانيين لا يكونون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة ان اللعانيين لا يكونون شهداء ولا شفعاء يوم القيامة - [01:13:25](#)

وعند الترمذي وغيره باسناد حسن ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس المؤمن باللعان ولا الطعان الحديث وتحقيق القول في مسألة لعن المعين ان المعين الملعون له ثلاثة اقسام - [01:13:55](#)

احدها لعن المسلم السالم من الفسق لعن المسلم السالم من الفسق وهذا حرام اتفاقا حرام اتفاقا وثانيها لعن المسلم المتلطف بما يفسقه لعن المسلم المتلطف بما يفسقه من الكبائر - [01:14:37](#)

وهذا حرام في اصح قولي اهل العلم وهذا حرام في اصح قولي اهل العلم لما ثبت في صحيح مسلم لما جلد عبد الله رضي الله عنه وكان يشرب الخمر فقال رجل - [01:15:26](#)

لعنه الله ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله فنهى عن لعنه استصحابا لاصل ايمانه - [01:15:54](#)

فنهى عن لعنه استصحابا لاصل ايمانه وثالثها لعن الكافر المعين لعن الكافر المعين وهذا له حالان وهذا له حالان الاولى ان يكون حيا ان يكون حيا فيحرم لعنه في اصح القولين - [01:16:19](#)

فيحرم لعنه في اصح القولين وفيه حديث ابن عمر الاتي بعد ابواب وهو في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلاته فيقول اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا ويسمي رجالا من - [01:17:04](#)

رؤوس الكفر فانزل عليه قوله تعالى ليس لك من الامر شيء الاية والحال الثانية قلنا في الاول ان يكون ميتا ان يكون ميتا فيجوز لعنه دعاء لا خبر فيجوز لعنه دعاء - [01:17:33](#)

لا خبر فيصدر اللعن له على نية الدعاء عليه ولا يصدر اللعن له على ارادة القطع بمنتهى حاله قال شيخ الاسلام فالخبر عن اللعن كالشهادة بالنار - [01:18:19](#)

فالخبر عن اللعن بالشهادة عن الشهادة على النار فاذا لم يقطع بنص شرعي انه من اهلها فانه يلعن دعاء لا خبرا اما من قام الدليل

الشرعي على انه من اهل النار بعينه - [01:19:02](#)

فانه يلعن دعاء وخبرا وهؤلاء قليل كابي لهب فاذا قيل ان ابا لهب لعنه الله كان هذا القول من القائل صحيحا جائزا سواء جرى مجرى الخبر ام جرى مجرى الطلب والدعاء - [01:19:33](#)

واما من تحقق موته على الكفر لكن لم يشهد له ب نار بعينه فهذا يلعن دعاء لا خبرا وهذا مجموع المنقول عن ابي العباس ابن تيمية مما هو في فتاويه - [01:20:03](#)

ومما ليس فيها لكنه في نقل تلميذه ابن مفلح في الاداب الشرعية فالكافر يلعن بشرط تحقق موته على الكفر بشرط تحقق موته على الكفر والاصل ان من حي كافرا مات - [01:20:34](#)

كافرا والاصل ان من حي كافرا مات كافرا فمن الورع البارد ان يقال في كل كافر لعنه اسلم قبل ان يموت فان هذه انما تسوغ عندما عند من توجد في حقه - [01:21:09](#)

شبهة كأن يكون عرف بالتردد على المساجد والاجتماع بعلماء المسلمين وسؤالهم عن الدين فمثل هذا اذا مات كافرا ربما توقف العبد فيه فقيده لعنه بقوله لعنه الله ان مات كافرا - [01:21:32](#)

واما من لا تعلم منه هذه الحال ممن ومن اهل الكفر يقينا فانه لا يتوقف حينئذ عن القول بانه مات كافرا بل هو مات كافرا على تلك الحال ومن اهل الورع - [01:22:02](#)

من يرى انه يقول اذا ذكر الكافر واراد لعنه لعنة الله عليه ان كان مات كافرا لعنة الله عليه ان كان مات كافرا. وهذا سائغ لكنه لا يمنع ان من تحقق - [01:22:26](#)

كفره وتيقن ومات عليه انه يلعن حين اذ والله اعلم نعم عليكم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين - [01:22:48](#)

اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين ولجميع المسلمين قال المصنف رحمه الله تعالى ولا فعل بعلمه وعلمكما في الدارين وعن طارق بن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب قالوا وكيف ذلك -

[01:23:14](#)

كيا رسول الله قال مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجاوزه احد حتى يقرب له شيئا قالوا لاحدهما قرب قال ليس عندي شيء اقربه قالوا له قريب ولو ذبابا تقرب ذبابا فخلوا سبيله. فدخل النار وقالوا للآخر قربا - [01:23:36](#)

قال ما كنت ليقترب لاحد شيئا دون الله عز وجل فضربوا عنقه فدخل الجنة رواه احمد قال الشانح رحمه الله قال ابن القيم رحمه الله تعالى قال الامام احمد حدثنا ابو معاوية قال حدثنا اعمى - [01:23:57](#)

سليمان ابن ميسرة عن طارق بن شهاب يرفعه قال دخل رجل الجنة في ذباب من الحديث وطارق شهاب هو البجري الاحمئي وابو عبد الله رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو رجل - [01:24:16](#)

قال البغوي ونزل الكوفة وقال ابو داود رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه شيئا قال الحافظون فاذا ثبت انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم فهو صحابي - [01:24:32](#)

واذا ثبت انه لم يسمع منه فروايتهم ارسلوا صحابي وهو مقبول على الراجح وكانت وفاة على ما جزم به ابن حبان سنة ثلاث وثمانين قوله دخل الجنة رجل في ذباب اي من اجله لان في تأثير التعليل قوله - [01:24:46](#)

قالوا وكيف ذلك يا رسول الله كأنهم قالوا ذلك وتعجبوا منه. فبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم ما صير لهم هذا الحقير عندهم عظيما يستحق هذا عليه الجنة. ويستوجب الآخر عليه النار. قوله فقال مضى رجلان على قوم الانصار - [01:25:06](#)

الصنم ما كان منحوتا على صورة ويطلق عليه وثنا كما مرة قوله لا يجاوزه الا يأمر بي ولا يتعداه احد حتى ينقلب له شيئا وان قل. ولو ذبابا وفي هذا البيان وعظمة الشرك ولو في شيء قليلا - [01:25:26](#)

وانه يوجب النار كما قال تعالى وفي هذا الحديث الحذر من الوقوع في الشرك وان الانسان قد يقع فيه ولا يدري انه من الشرك الذي

يوجب النار وفي انه دخل النار بسبب لم يقصده ابتداء وانما فعله تخلصا من شر اهل الصنم. وفي ان ذلك رجلا كان مسلما قبل ذلك والا فلو لم يكن - [01:25:50](#)

كن مسلما لم يقل دخل النار في ذباب وفي ان اعمال القلب والمقصود الاعظم حتى عند عبدة الاوثان ذكر المصنف بمعنى قوله وقالوا للآخر قريب قال ما كنت لي قريبا لاحد شيئا دون الله عز وجل - [01:26:20](#)

ففي بيان فضيلة للتوحيد والاخلاص والصلابة في الدين. وفي معنى قوله في الحديث وان يكره ان يعود في الكفر بعد اذ انقذهم الله منه كما يكره ان يقذف بالنار. قال المصنف رحمه الله وفي معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين. كيف صبر على - [01:26:37](#)

ولم يوافقوا مع كونهم لم يطلبوا منه الا العمل الظاهر ببيان هذه الجملة من جهتين الجهة الاولى احد مفرداتها والجملة الثانية نظم سياقها فاما الجملة الاولى وهي احد مفرداتها فقوله صنم - [01:26:57](#)

هو المعبود المَجْعول على صورة هو المعبود المَجْعول على صورة فالصنم ما له صورة وذكر الراغب الاصفهاني في المفردات وتبعه ابن قاسم في حاشيته ان الصنم اسم لكل ما يعبد دون الله. ان الصنم اسم لكل ما يعبد من دون الله - [01:27:35](#)

ولا تساعد عليه العربية ولا تساعد عليه العربية فان الصنم في الوضع العربي فان الصنم في الوضع العربي هو ذو الصورة. هو ذو الصورة وقوله لا يجاوزه اي لا يتعداه - [01:28:16](#)

وقوله قرب اي ايش نعم ايش افعل قربة افعل قربة والقربى الصباح مرت علينا هي الطاعة المفعولة على وجه التقرب الطاعة المفعولة على وجه التقرب الى الله او الى غيره - [01:28:54](#)

قوله في الصفحة التاسعة والثلاثين بعد ثلاثمائة يرفعه اي يعزوه وينميه الى النبي صلى الله عليه وسلم سمي المعزى الى الجنب النبوي مرفوعا تعظيما له صلى الله عليه وسلم وهو مشهور في عرف السلف فمن بعدهم حتى استقر من انواع علوم المحدثين - [01:29:47](#)

معرفة الحديث المرفوع يعني المنسوبة الى النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة او حكما وقوله وهو رجل اي بالغاً وهو رجل اي بالغاً فيكون رأى النبي صلى الله عليه وسلم بعد البلوغ - [01:30:26](#)

وذكر هذا وصفا له وذكر هذا وصفا له يبين مرتبته من التحمل يبين مرتبته من التحمل للحديث وانه كان قادرا على وعي الكلام وفهم الخطاب قوله موصل صحابي هو خبر الصحابي عن شيء لم يدركه - [01:31:02](#)

هو خبر الصحابي عن شيء لم يدركه كخبر انس وابن عباس وادري بهما من الصحابة رضي الله عنهم عن اشياء كانت بمكة فانهم حين وقوعها كانوا صغاراً او لم يخلقوا بعد. كانوا صغاراً او لم يخلقوا - [01:31:45](#)

من بعد فيسمى ما يذكرونه مرسل صحابي ولا يقال فيه مرسل بلا تقييد. لان المرسل عند المحدثين بلا تقييد هو ما رفعه التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله للتعليل - [01:32:19](#)

وقوله للتعليل اي لبيان العلة. اي لبيان العلة ان ما بعده علة لما قبله ان ما بعده علة لما قبله واما الجهة الثانية وهو وهي نظم سياقها فان الشارح رحمه الله شرع يبين - [01:32:55](#)

معاني الدليل الرابع نعم الدليل الرابع من الدالة التي اوردها امام الدعوة في هذا الباب وهو حديث طارق بن شهاب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [01:33:43](#)

دخل الجنة رجل في ذباب ودخل النار رجل في ذباب الحديث وابتدأ بيانه بالنقل عن ابن القيم رحمه الله انه ساق هذا الحديث بسنده ومتمته وذلك في الجواب الكافي اعتذارا - [01:34:10](#)

عن فقد هذا الحديث في المسند الاحمدي فان صاحب الاصل وهو تيسير العزيز الحميد ذكر ان هذا الحديث مما فتش عليه في المسند وطالعه فلم يجده فيه ثم قال فلعله في الزهد او - [01:34:39](#)

غيره. والامر كما تعلل وتوقع فان الحديث المذكور هو في كتاب الزهد وعلماء الدعوة الاصلحية وعلى رأسهم الامام محمد بن عبدالوهاب ينقلون اشياء مأثورة تارة من كتب كانت عندهم فلم توجد - [01:35:07](#)

لما حل بالدرعية من نكبات وغيرها من عواد الافات. وتارة ينقلون ممن نقل من الاوائل عن تلك الكتب التي ليست بايدينا ولا سيما شيخ الاسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم - [01:35:42](#)

وربما تطلب ما يذكرونه من الالفاظ فلم يوجد بما بايدينا فيتوهم متوهم ان هذا اللفظ لا اصل له. ويكون في اصل من اصول الرواية لم يصل اليها كالاثر المنقول عن ابن عباس - [01:36:12](#)

رضي الله عنه انه قال يوشك ان تنزل عليكم حجارة من السماء اقول لكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون قال ابو بكر وعمر فان امام الدعوة ذكره بهذا اللفظ - [01:36:38](#)

وهو مفقود من الكتب المسندة التي بايدينا لكنه موجود مرويا في كتاب ليس بايدينا فان ابن تيمية الحفيد في موضع له من كلامه قال قال الامام احمد حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال يوشك - [01:37:16](#)

ان تنزل عليكم الحديث فذكره بلفظه وهو لا يوجد في كتب الامام احمد التي انتهت اليها والاشبه انه في كتابه طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم والمقصود ان تعلم ان الموجود في كلامهم من الاحاديث والاثار معزوا - [01:37:47](#)

الى احد لا يسارع بتزييفه كما فعلت اللجنة التي نشرت مصنفات امام الدعوة رحمه الله. فتعقبته في مواضع في مواضع اخطأت فيها كما بينه محدث القصيم في زمانه العلامة عبد الله الدويش رحمه الله في رسالة مفردة تعقب فيها - [01:38:18](#)

فيها تلك التعقبات ومن جملة ما اتفق فيه وقوع النقل بالواسطة هذا الحديث معزوا الى الامام احمد فان امام الدعوة نقله عن ابن القيم في الجواب الكافي وابن القيم رحمه الله تعالى عزاه الى الامام احمد باسناده - [01:38:47](#)

ومتنه وهو موجود في كتاب الزهد للامام احمد الذي انتهى بعضه اليها لكن فيه عن طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي انه قال ويشبه ان تكون كلا الروايتين في كتاب الزهد للامام احمد - [01:39:16](#)

فيكون رحمه الله اسنده بما انتهى فيه سنده الى طارق بن شهاب يرفعه قال الا ثم اسنده بما انتهى فيه اسنده عن طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي. فيكون الحديث مضويا عنده - [01:39:49](#)

بوجهين لكن الذي وصل اليها من احدهما في القطعة التي بايدينا من كتاب الزهد هو الذي رواه بهذا الوجه الى سلمان الفارسي ولا يحكم بفقد هذه الرواية منه بالكلية. لان كتاب الزهد الذي بايدينا - [01:40:11](#)

ناقص وقد ذكروا ان كتاب الزهد يبلغ ثلث كتاب المسند والذي بايدينا شيء يسير لا يصل الى هذا القدر. ولكتاب الزهد نسخ متفرقة في عدة خزائن. في العالم لا لا يوجد منها نسخة كاملة البتة - [01:40:35](#)

لا يوجد منها نسخة كاملة البتة فيما يعلم وفي بعض الخزائن النجدية نسخة يذكر انها كبيرة لكن لم تظهر للناس. والخزائن النجدية الخاصة فيها اشياء من هذه الذخائر عند جماعة منهم من يظهرها ويبذلها للناس ومنهم من - [01:41:03](#)

يظن بها ويرى ان خزانة كتبه اولى بها لشيء يرتأيه في نفسه وغاية القول في هذا الحديث انه فيما بايدينا من كتاب الزهد يروى عن طارق بن شهاب عن سلمان الفارسي قال دخل رجل الجنة في ذباب - [01:41:36](#)

وكذا رواه ابن ابي شيبة في المصنف وابو نعيم في حلية الاولياء وغيرهما واسنده صحيح واسنده صحيح ومثله لا يقال من قبل الرأي لانه خبر عن غيب لانه خبر عن غيب. فهو خبر - [01:42:05](#)

عن ما اتفق من قصة رجلين في الامم السابقة مع الخبر عن جزائهما بالجنة والنار ومثل هذا يقال فيه له حكم الرفع ولا يتعلل برد القول بحكم الرفع بكون سلمان اخذه من اهل الكتاب - [01:42:35](#)

لان هذه دعوة لا دليل عليها فان سلمان عرف انه صحب اهل الكتاب ولكن لم يعرف عنه انه حدث عنه فحاله كحال عبدالله بن سلام رضي الله عنه فانه كان من اهل الكتاب بل كان من علمائهم واعرف الناس - [01:43:05](#)

بكتائبهم فما ينقل عنه دون رفع ويكون من هذا الباب لا يسوغ فيه ان يقال لعله اخذه من اهل كتاب فان التعلل بهذا يسوغ عن من عرف انه حدث عنه - [01:43:35](#)

عرف انه حدث عنهم. كذكر ذلك في حديث عبد الله ابن عمر الذي يكون من هذا الباب على ان ذكر هذا قرينة تقوى وتضعف بحسب ما يحتف بالخبر. على ان ذكر هذا - [01:43:58](#)

قرينة تقوى وتضعف بحسب ما يحف بي الخبر ولم يكن الحفاظ الاوائل يعللون بهذا كثيرا. ولم يكن الحفاظ الاوائل يعللون فبهذا كثيرا فيردون اخبار الصحابة بانها مأخوذة عن اهل الكتاب فينبغي ان - [01:44:23](#)

تعرف لهذه العلة رتبته دون مبالغة فيها بما يفضي الى رد اخبار الصحابة رضي الله عنهم بمجرد الظن ثم اتبع الشارح رحمه الله ما ذكره من تخريج الحديث اولا بما جرت عليه عادته ثانيا وهو - [01:44:51](#)

ترجمة راوي الحديث فقال وطارق بن شهاب هو البجلي الاحمسي وهو من قبيلة بجيلة ابو عبد الله رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو رجل اي وهو بالغ فثبت له الصحبة بالرؤية. قال البغوي ونزل الكوفة اي استقر فيها - [01:45:21](#)

وقال ابو داود رأى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه. فثبت له طرف دون طرف. فثبت فتى له طرف الرؤية ونال به الشرف. ولم يثبت له طرف السماء. فلا تكون اخباره - [01:45:53](#)

كخبر من سمع من النبي صلى الله عليه وسلم وهو ما ذكره الحافظ بقوله يعني ابن حجر على ما تقدم من اصطلاحه اذا ثبت انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم فهو صحابي. واذا ثبت انه لم يسمع منه - [01:46:13](#)

فروايته عنه مرسل صحابي وهو مقبول على الراجح. والامر كما قال فان طارقا عد في الصحبة بالرؤية واحاديثه المروية عند ابي داود وغيره هي من مراسيل الصحابة المقبولة على الراجح من القولين. فلو قدر ان الحديث لا يجاوز طارق - [01:46:35](#)

ابن شهاب فهو مرسل صحابي مقبول على الراجح اما والامر كما ذكرنا من انه من رواية طارق عن سلمان الفارسي رضي الله عنهما فهو مروي باسناد صحيح عن صحابي ثابت الصحبة - [01:47:09](#)

قديمها ثم ذكر الشارح توقيت وفاتهم فقال وكانت وفاته على ما جزم به ابن حبان سنة ثلاث وثمانين ثم قال الشارح رحمه الله قوله دخل الجنة رجل في ذباب اي من اجله - [01:47:35](#)

لان في تأتي للتعليم اي تقع موقعه في المواضع اللغوية. فان العرب وضعت كلامها لمعان. ومن جملة ما وضعته ما عرف باسم حروف المعاني وهي الحروف التي تذكر وتتضمن معان مقصودة - [01:48:05](#)

ومن جملة تلك الحروف في فانها تطلق على معاني من اشهرها الظرفية ومن جملتها التعليلية كالواقع في هذا الحديث دخل الجنة رجل في ذباب فتقدير الكلام دخل الجنة رجل من اجل ذباب - [01:48:36](#)

فما بعد في علة لما قبلها. فكان سبب دخوله الجنة هو ذباب. كما ان الاخر سبب دخوله النار هو ذباب ثم قال الشارح قوله قالوا وكيف ذلك يا رسول الله؟ كانهم تقالوا ذلك - [01:49:03](#)

اي عدوه قليلا وتعجبوا منه فبين لهم النبي صلى الله عليه وسلم من صير لهم هذا الامر الحقيق عندهم عظيما يستحق هذا عليه الجنة ويستوجب الاخر عليه النار وهو ان احدهما قرب والاخر امتنع عن التقريب كما سيأتي - [01:49:29](#)

قوله فقال رجل على قال فقال مر رجلان على قوم لهم صنم وبين ان الصنم ما كان منحوتا على صورة ويطلق عليه وثنا كما مر فيسمى صنما ووثنا. الا ان الوثن - [01:50:01](#)

اوسع اطلاقا فان الوثن يشمل كل ما عبد من دون الله سواء كان على صورة او على غير صورة في اصح الاقوال. والله اعلم ثم قال الشارح قوله لا يجاوزه اي لا يمر به ولا يتعداه احد حتى يقرب له شيئا وان قل - [01:50:21](#)

فكل من مر به من الناس لا يؤذن له بان يتعداه حتى يجعل له قرينة من اي شيء كان؟ ولو كانت تلك القرينة قليلة تعظيما منهم لصنمهم. فانهم حملوا الناس على هذا ابتغاء - [01:50:48](#)

امتلاء القلوب بتعظيم ذلك الصنم ثم قال الشارح قوله قالوا له قرب ولو ذبابا ففقد حرم الله عليه الجنة ومأواه - [01:51:13](#)

عظمة الشرك ولو في شيء قليل وانه يوجب النار كما قال تعالى انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه والنار فاذا كان الخمر الذي يأخذ بالعقل يعدل قليله بكثيره فان الشرك الذي يأخذ بالدين يعدل قليله بكثيره فكثيره وهو

موجب النار للعبد اذا كان شركا اكبر ولو كان قليلا - [01:51:44](#)

فان كان قليلا ولو اصغر فانه لا يبقر بحال فان الشرك لقباحته وبشاعته وشناعته وكونه هضما بحق الله في الربوبية والالوهية لا يغفر الله عز وجل منه شيئا قل او كثر - [01:52:22](#)

ثم قال الشارح وفي هذا الحديث الحذر من الوقوع في الشرك. وان الانسان قد يقع فيه وهو لا يدري انه من الشرك الذي يوجب النار لتفريطه في العلم به وعدم مبالاته بتعلم احكامه ومسائله - [01:52:48](#)

فيغفل عما يجب عليه شرعا من علم احكامه يقع منه التلطف بنجاسة الشرك دون علم من كالواقع ممن يعلق التمايم المجهولة المعاني او ينفث بالرقى المجهولة المعاني فانه ربما كان فيما يفعله كفر وهو - [01:53:14](#)

لا يدري وتقدم ان العلامة حافظا للحكم لما ذكر هذا قال لان كل من يقوله لا يدري انه يكون محض الكفر ثم قال وفيه انه دخل النار بسبب لم يقصده ابتداء - [01:53:57](#)

اي لم يقصد ان يتقرب الى ذلك الصنم. فانه كان مارا في الطريق مريدا الوصول الى غاية بعد هذا الصنم فلما قارنه مر بهؤلاء القوم على صنمهم الذي لا يجاوزه احد حتى يقرب له شيئا. فقالوا - [01:54:19](#)

لهم فقالوا لاحدهما قرب فقال ليس عندي شيء اقرب فهو لم يقصد ابتداء التقريب لكنه لم يمتنع منه لكنه لم يمتنع منه. فالامر كما قال وانما فعله تخلصا من بر اهلي - [01:54:50](#)

الصنم اي دون امتناع منهم اي دون امتناع منهم فانه لما قيل له قرب لم يقل لا اقرب وانما قال ليس عندي شيء اقربه فلم يكن في قلبه ارادة الامتناع عن هذا - [01:55:20](#)

قال المصنف نفسه قال الشارح نفسه في كلام الله في مجموعة الرسائل والمسائل النجدية وانما قربته للتخلص فمن شرهم من غير اعتقاد استحقيقه لذلك فصار عبادة للصنم دخل بها النار وهذا يدل على ان هذا الفعل منه - [01:55:49](#)

هو الذي اوجب له دخول النار لانه عبد مع الله غيره بهذا الفعل. انتهى كلامه. ووقوع العبادة كان بترك الامتناع ووقوع العبادة كانت بترك الامتناع فهو بمنزلة من يثبت الحق لله لكنه لا ينفيه - [01:56:09](#)

عن غيره من الاله فهو بمنزلة من يثبت الحق لله لكنه لا ينفيه عن غيره من الباطنة. ولو قيل انه لم يقصده ابتداء. لكن لما حسن له فعله فعله كان هذا حسنا. انه لم يقصده ابتداء لكن لما حسن له فعله فعله كان هذا حسنا - [01:56:34](#)

الا ان الاولى ان الاول اولى ثم قال الشارح وفيه ان ذلك الرجل كان مسلما قبل ذلك والا لو لم يكن مسلما لم يقل دخل النار في ذباب. لان مسلمة جزاؤه الجنة. فلما نقل هذا الرجل عنها بالخبر بانه دخل النار علم انه عدل به. عن - [01:57:05](#)

المسلم وجعل له جزاء المشرك فكان مسلما ثم بفعلته هذه وقع في الشرك فدخل في النار. والمراد بالاسلام هنا الاسلام العام الذي يشمل دين الانبياء جميعا فان حقيقة الاسلام الاستسلام لله بالتوحيد وهي دين الانبياء جميعا - [01:57:34](#)

ثم قال الشارح فيه ان عمل القلب هو المقصود الاعظم حتى عند عبدة الاوثان ذكره المصنف بمعناه لان ذبح الذباب لا ينتفع فيه لا بأكل ولا بغيره لكن المراد من تقريب مثله - [01:57:57](#)

هو ان تنجمع القلوب على تعظيم ذلك الصنم والذباب لا يقتص بالحشرة المعروفة بهذا الاسم اليوم بل الذباب اسم جامع لكل ما يذب عن الوجه من فراش الارض. اسم جامع لكل ما يذب عن الوجه من فراش الارض - [01:58:24](#)

الذي يسمى بالحشرات. فيندرج في ذلك ما يعرف بالذباب و الفراش والناموس والنمل الطائر. وغيره. وبين المصنف رحمه الله تعالى ما وقع في قلبه من التعظيم فقال لانه قصد غير الله - [01:58:57](#)

بقلبه وانقاد له وانقاد بعمله فوجبت له النار ثم قال بعد فاذا كان هذا فيمن قرب للصنم ذبابا فكيف بمن يستثمن الابل والبقر والغنم ليتقرب وذبحها بما كان يعبد من دون الله بميت او غائب او طاغوت او مشهد او شجر او حجر او غير ذلك وكان - [01:59:30](#)

هؤلاء المشركون في اواخر هذه الامة يعدون ذلك افضل من الاضحية في وقتها الذي شرعت فيه وربما اكتفى بعضهم بذلك عن ان يضحي لشدة رغبته وتعظيمه ورجائه لمن كان يعبد من دون الله. وقد عمت البلوى بهذا وما هو اعظم منه. انتهى كلامه وذكر نحوه -

ابن قاسم العاصمي في حاشيته على كتاب التوحيد. ثم قال الشارح قوله وقالوا للآخرين قرب قال ما كنت لاقرب لاحد شيئا دون الله عز وجل. ففيه بيان فضيلة التوحيد والاخلاص والصلابة في الدين. فان من قوي توحيده وكمل اخلاصه - 02:00:23
وصلوا دينه لم يجعل شيئا من عبادته لغير الله كائنا من كان. ولا يقع في قلبه ادنى توجه بشيء من عبادته الى غير الله سبحانه وتعالى. وزاد في قرة عيون الموحدين - 02:00:51

ففيه معرفة قدر الشرك في قلوب اهل الايمان وفيه معرفة قدر الشرك في قلوب اهل الايمان ونفرتهم عنه ونفرتهم عنه انتهى كلامه. ثم قال الشارح وفيه معنى قوله في الحديث وان يكره - 02:01:15
يعود في الكفر بعد اذ انقذه الله منه كما يكره ان يقذف في النار. اي لما تبين له من نعمة التوحيد والاسلام فيبلغ من شدة كره الكفر انه يكره ان يعود فيه بعد اذ انقذه الله كما - 02:01:40

يكره ان يقذف في النار فالنار عذاب جسدي والكفر عذاب الروح. فكما انه يكره ان يلاقى العداوة الجسدي بدنه فيلحقه ما يلحقه من الشر الوبيل يكره ان يقع العذاب الباطن بالكفر على - 02:02:06

قلبه فيسومه اشد العذاب. فان ذنوب القلب وعقوباته فان ذنوب القلب وعقوباته اشد ايلاما واسوأ حالا ومقاما مما يتعلق بالظاهر. ثم قال الشارح قال المصنف فيه معرفة قدر الشرك في قلوب المؤمنين كيف صبر على القتل ولم يوافقهم مع كونهم لم - 02:02:35
منه الا العمل الظاهر وهو ان يقرب لمعظمهم شيئا ولو قل وعدى الشارح رحمه الله من فؤاده ايضا في قرة عيون الموحدين في الصفحة الخامسة والاربعين بعد المئتين تفاوت الناس في الايمان - 02:03:05

تفاوت الناس في الايمان. فقال فيه تفاوت الناس في الايمان. فيه تفاوت الناس في الايمان بان هذا الرجل لان هذا الرجل الذي قرب الذباب لم يكن له عمل يستحق به دخول النار وفيه تفاوت الناس في الايمان لان هذا الرجل الذي قرب الذباب لم يكن له عمل يستحق - 02:03:29

به دخول النار قبل ما فعله مع هذا الصنم كما هو ظاهر الحديث والله اعلم وزاد العلامة سليمان في تيسير العزيز الحميد وتبعه ابن قاسم في حاشيته من فوائد هذا الحديث الحذر من الذنوب وان كانت صغيرة - 02:04:04
في الحسبان الحذر من الذنوب وان كانت صغيرة من في الحسبان وزاد الاول فقط وزاد الاول فقط في فوائده التنبيه على سعة مغفرة الله التنبيه على سعة مغفرة الله وشدة عقوبته - 02:04:36

وشدة عقوبته وزاد ايضا ان الاعمال بالخواتيم وزاد ايضا ان الاعمال الخواتيم وهذا اخر البيان على هذه الجملة من الكتاب ونستكمل بقيته باذن الله بعد صلاة المغرب والله اعلم والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين -